من امور بلد ليكون على بصيرة فيها وان ينزل في وسط البلد للتسوية بين الخصوم
في مسافة الطريق وان يعلم بقدومه ان لم يشتهر خبره وان يجلس في موضع بارز
مثل رحبة او فضاء ليسهل الوصول اليه وان يستقبل القبلة في جلوسه لتحصيل
الفضيلة او يستدبرها ليكون وجوه الناس اليها نظرا الى عموم المصلحة وهو
اختيار الاكثر وان يبدأ باخذ ما في يد الحاكم المعزول من حجج الناس ودايعهم
ليعلم تفاصيل احوال الناس ويعرف حقوقهم وحوائجهم ثم يسال عن اهل السجون
وعن موجب حبسهم فمن لم يثبت لحبسه موجب اطلقه وكذا من لم يظهر له خصم
بعد اشاعة حاله وان ادعى ان لا خصم له ففي احلافه مع ذلك قولان ثم يسال عن
الاوصياء على الايتام والمجانين وعن ثبوت وصايتهم وتصرفهم في المال
ويفعل بهم ما يجب من انفاذ او اسقاط او تضمين ثم ينظر في الامناء الحافظين
لاموال اليتامى والمحجور عليهم والغيب فيعزل الخاين ويسعد الضعيف بمشارك
او يستبدل به حسب ما اقتضاه رايه ثم ينظر في الضوال واللقيط فيبيع ما يخشى
تلفه وما يستوعب نفقته ثمنه ويعمل فيها على ما ينبغي ويقدم من كل نوع من ذلك
الاهم فالاهم وينبغي ان يشاور العلماء ويشهدهم حكمه فان اخطأ نبهوه
وما اتلفه خطأ فعلى بيت المال كما في النص وينبغي ان يجمع قضايا كل اسبوع
ووثايقه وحججه ويكتب عليها تاريخها واسماء من هي فان اجتمع كل شهر كتب عليه
شهر كذا او سنة فسنة كذا ويوم فيوم كذا ليكون اسهل عليه وعلى من بعده
من الحكام في استخراج المطلوب منها وقت الحاجة واذا اتخذ كاتبا وجب ان يكون
بالغا عاقلا مسلما عدلا بصيرا لئلا يؤتى من انخداعه فان كان مع ذلك فقيها جيد
الخط كان حسنا وينبغي ان يجلس بين يديه ليملي عليه ويشاهد ما يكتب واذا افتقر

لـــ

الى مترجم لم يقبل عندنا الا شاهدان عدلان عملا بالمتفق عليه الاحوط واذا تعدى
احد الغريمين اقامه بنقوفه وعمل بمراتب النهي عن المنكر ويكره ان يقضي وهو
غضبان او جايع او مغموم وبالجملة بما يشغل النفس كما يستفاد من الاخبار وان
يستعمل الانقباض المانع من الاتيان بالحجة واللين الذي لا يؤمن معه من جراءة
الخصم وان يعين للشهادة قوما دون غيرهم وقيل بتحريمه وان يتخذ حاجبا
وقت القضاء وقيل بتحريمه لظاهر الخبر وان يباشر المعاملات لنفسه لانه
قد يحابى بسبب القضاء فيميل قلبه الى من حاباه وفي الحديث ما عدل وال
اتجر في رعيته وان يجعل المسجد مجلسا للقضاء دائما وقيل باباحته وقيل
باستحبابه وهما ضعيفان وفي الحديث النبوي جنبوا المساجد صبيانكم
ومجانينكم وخصوماتكم ورفع اصواتكم **مفتاح** اذا حكم القاضي الاول
بحكم لم يجب على الثاني البحث فيه وجاز له امضاؤه لكن لو نظر فيه وظهر له خطاؤه
وجب عليه نقضه ولو كان الغريم محبوسا ولم يفصل الامر بعد وجب النظر في حكم الاول
وكذا لو ادعى المحكوم عليه ان الاول حكم عليه بالجور لانه دعوى يلزم سماعها
ولا يتم الا بذلك **مفتاح** يحرم على القاضي اخذ الرشوة بالاجماع والنصوص ويأثم
الدافع لها لانه اعانة على الاثم والعدوان الا اذا لم يمكن التوصل الى حقه بدونها
وقيل اذا حكم له بالحق وان لم ياخذ حقه جاز الدفع والا فلا وليس بشيء وكذا
يحرم عليه قبول الهدية اذا كان للمهدي خصومة في الحال لانه يدعو الى الميل وانكسار
قلب الخصم وكذا اذا كان ممن لم يعهد منه الهدية له قبل تولي القضاء لان سببها
العمل ظاهرا وفي الحديث هدايا العمال غلول وفي رواية سحت اما لو شرط على المتخاصمين
او احدهما جعل ليفصل الحكومة بينهما من غير اعتبار الحكم لاحدهما بخصوصه بل من اتفق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)